

## سنن البيهقي الكبرى

12222 - أخبرنا أحمد بن علي أنا إبراهيم أنا إسماعيل ثنا الحسن ثنا بن المبارك أنا

سفيان عن الأعمش عن إبراهيم قال قال ي كان عبد ا يشرك الجد مع الأخوة إلى الثلث فإن كان الثلث خيرا له من المقاسمة أعطاه الثلث ويعطي كل صاحب فريضة فريضته ولا يورث أبا لأم ولا أختا لأم مع الجد ولا يقاسم بأخ لأب أبا لأب وأم ولا يورث بن الأخ مع الجد وإذا كانت أخت لأب وأم وأخ لأب وجد أعطى الأخت للأب والأم النصف وأعطى الجد النصف ولا يعطي الأخ شيئا وإذا كان له إخوة وإخوات وجد ومن له معهم فريضة أعطى كل صاحب فريضة فريضته فإن كان ثلث ما يبقى خيرا له من المقاسمة أعطاه ثلث ما بقي وان كانت المقاسمة خيرا له قاسم وان كان سدس جميع المال خيرا له من المقاسمة أعطاه السدس وان كانت المقاسمة خيرا له من سدس جميع المال قاسم